السنة النبوية الشريفة ... هذه المعجزة

د. عبد العزيز صغير خان

أرسل الله تعالى نبيّه ﷺ رسولا مبشرا ومعلّما مؤدّبا ونبيّا مبلّغا عن ربّه أحكام الشريعة الغرّاء، وقد كان من مقتضى ذلك أن يعيش النبيّ ﷺ قريبا من أصحابه، مخالطاً لهم في كلّ شؤون حياتهم، يوجههم ويرشدهم، ويجدون في أفعاله وأقواله وإقراراته وأخلاقه القدوةَ والأسوةَ والحكمَ الشرعي في كلّ ما يتعلّق بجوانب الحياة المختلفة.

ولقد أدرك الصحابة رضي الله عنهم أجمعين من أوّل يوم خالط فيه نورُ الإسلام قلوبَهم أنّ ما يقوله رسول الله ﷺ أو يفعله لا يعدو أحد أمرين: إمّا شيء يؤمرون به أو آخر ينهون عنه، وأنّ هذا الذي أمروا به فيه الخير كلّ الخير لهم في دنياهم وأخراهم، وأنّ ذاك الذي نهوا عنه هو أيضا لتحقيق الخير لهم على صورة أكمل ووجه أشمل.

عرف الصحابة ذلك جيداً، فأقبلوا على سماع حديث رسول الله ﷺ وتنافسوا في تلقّيه وتحمّله وضربوا في ذلك أروع الأمثلة، وجعلوا ذلك من أهمّ ما يهتمّون به ويحرصون عليه حرصاً تعدّدت صوره وأشكاله، ولكنّه كان في عمومه نوعاً من المتابعة اليومية المستمرّة بحيث لا يفوتهم من أحواله وأقواله ﷺ شيء مهما صغر شأنه وخفي أثره..

كانت هذه المتابعة تتمثّل في الأسئلة المستمرّة وملاحظة محلّ القدوة ومظاهر التأسّي منه:

أوّلا ـ ففي مجال التلقّي المباشر، يجب أن يُعرَف أنّ الصحابة لم يكونوا كلّهم في مرتبة واحدة من حيث التلقي عن رسول الله ﷺ، وإنّما اختلف ذلك باختلاف التزاماتهم وارتباطاتهم اليومية وأشغالهم الحياتية، وقد بيّن ذلك البراء بن عازب رضي الله عنه في قوله: " ليس كلّنا سمع الحديث من رسول الله ﷺ، كانت لنا ضيعة وأشغال، ولكنّ الناس لم يكونوا يكذبون يومئذ، فيحدّث الشاهد الغائب " (١).

وعلى هذا اختلف مقدار ما أخذه كلّ صحابيّ عن رسول الله ﷺ.

فأهل المدينة المقيمون كانوا أكثر الناس حظًا من ذلك، وخاصّة أهل بيته والملازمين له من الصحابة ومن كان يخدمه ويرافقه في حلّه وترحاله، وحربه وسلمه، وغير ذلك، ومن كان يفوته شيء من ذلك كان يحرص على أن يسمعه من غيره من الصحابة.

وأمّا أهل البوادي والقبائل البعيدة والبلاد النائية فكانوا يرسلون بعض أولادهم ليتعلّموا منه ﷺ أحكام الإسلام فكانوا يلقون من الحفاوة والاهتمام ما يعودون معه إلى أقوامهم وقلوبهم تلهج بالذكر الحسن والاقتناع الكامل بحقيقة هذا النبيّ ﷺ، وما جاء به من حقّ وعدل ورحمة.

روى البخاري في صحيحه عن مالك بن الحويرث، قال: " أتينا النبيّ ﷺ ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، فظنّ أنّا اشتقنا أهلنا، وسألنا عمن تركنا في أهلنا فأخبرناه، وكان رحيما رفيقا ـ وفي رواية: رقيقا ـ فقال: ارجعوا إلى أهليكم فعلّموهم ومروهم، وصلّوا كما رأيتموني أصلّي، وإذا حضرت الصلاة فليؤذّن لكم أحدكم، ثمّ ليؤمّكم أكبركم " (٢).

وبالجملة، فقد تعدّدت صور تلقّي الصحابة للحديث عن النبيّ ﷺ.

فهناك حوادث وقعت للنبيّ ﷺ نفسه، فاقتضاه ذلك أن يبيّن حكم الله فيها من حلال أو حرام، ممّا لم يكن الصحابة قد سألوا عن حكمه، فيتناقل الصحابة هذا الحكم الشرعي وهذا الدليل الشرعي، ويصلوا به إلى أبعد نقطة في المجتمع المسلم الصغير، قياما بواجب البلاغ وامتثالا لقوله ﷺ: " بلّغوا عني ولو آية " (٣)، وقوله: " نضّر الله عبدا سمع مقالتي فوعاها فأدّاها كما سمعها، فربّ مبلّغ أوعى من سامع، وربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه، وربّ حامل فقه ليس بفقيه " (٤)،

وهناك أيضاً حوادث وقعت لآحاد من الصحابة فتصرّفوا فيها وَفْقَ علمهم فاصابوا أو أخطأوا فيأتي البيان منه ﷺ موافقا مؤيّدا، أو مصوِّبا مصحِّحا في وقته، وقد يكون ذلك على ملأ من الناس، مما يكون سببا في انتشار الحديث وذيوعه بين الصحابة، ويكون ذلك التوجيه والبيان تشريعا يضاف إلى جملة التشريعات الأخرى.

وهناك أيضا حوادث وقعت لأفراد من الصحابة ولا يعرفون حكم الله فيها، فيهرعون إلى الرسول الكريم ﷺ يسألون ويستوضحون عن حكم الله في ذلك، فيأتي الجواب مبيّنا وموضّحا، مهما كان حرج السؤال وخصوصية المسألة، لأنَّ هذا العلم دين، فلا وجه للخجل في تعلّمه.

وقد ضرب الصحابة في ذلك أروع الأمثلة، حيث كانوا يسألون النبيَّ ﷺ عن أخصِّ المسائل، يستوي في ذلك الرجال والنساء، وكان رسول الله ﷺ لا يمنعهم من ذلك، ولا يعنّفهم عليه، بل يبادر إلى الإجابة دائما مفصّلا مبيّنا.

ومن الأمثلة على ذلك ما رواه قيس بن طلق، قال حدثني أبي قال: كنا عند النبي ﷺ فأتاه أعرابي فقال يا رسول الله إن أحدنا يكون في الصلاة فيحتك فيصيب يده ذكره فقال رسول الله ﷺ: " وهل هو إلا بضعة منك أو مضغة منك " (٥).

وجاءت إليه امرأة فذكرت له أنّ زوجها رفاعة طلّقها طلاق البتّة (طلاق الثلاث)، فتزوّجت بعده عبد الرحمن بن الزبير، وإنَّ ما معه مثل هدبة الثوب (وهي كناية في غاية الأدب)، فقال لها رسول الله ﷺ، وقد عرف ما في نفسها: " أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتى تذوقي عُسَيلته ويذوق عُسَيلتك ... " (٦)، وهو حديث روته عائشة، وفي الرواية أنّه كان في المجلس أبو بكر الصديق.

وعن علي بن طلق قال جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: إنا نكون في أرض الفلاة فيكون منا الرويحة (وهي الريح التي تخرج من الشرج)، وفي الماء قلة؟ فقال النبي ﷺ: " إذا فسا أحدكم فليتوضأ ولا تأتوا النساء في أعجازهن فإن الله لا يستحي من الحق " (٧).

بل كان بعضهم يخطئ في انتهاج الأسلوب الأمثل في طرح سؤاله ومخاطبة الرسول ﷺ، فيقدّر له موقفه فلا يجد في نفسه شيئا عليه، بل يشجّعه على المضيِّ في سؤاله واستفساره، ثمّ يجيبه جوابا شافيا كافيا.

ومن ذلك ما ورد عن ضمام بن ثعلبة حين قدم على رسول الله ﷺ فوجده جالسا مع أصحابه في المسجد فلم يعرفه، فقال: أيّكم محمد؟ فقال بعضهم: هذا الرجل الأبيض المتّكئ. فقال له: إنّي سائلك فمشدّد عليك في المسألة فلا تجد عليَّ في نفسك. فقال: " سل عما بدا لك ... ". فقال: أسألك بربّك وربِّ من قبلك آالله أرسلك إلى الناس كلّهم؟ فقال: " اللهم نعم ... "، إلى آخر الحديث، وفي ختامه قال ضمام: آمنت بما جئت به، وأنا رسول مَن ورائي من قومي، وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر(٨).

وقد وعى المسلمون هذه الأخلاق منه ﷺ فلم يكونوا يترددون في سؤال أمّهات المؤمنين عن أخصّ ما يكون بينهنّ وبين رسول الله ﷺ إذا كان ذلك يورث علما، ويبيّن حكما شرعيا.

ومن ذلك ما رواه الإمام مالك في موطئه، من طريق عطاء بن يسار أنّ رجلا من الصحابة قبّل امرأته وهو صائم في رمضان فوجد من ذلك وجدا شديدا، فأرسل امرأته تسأل عن حكم تقبيل الصائم، فأخبرتها أمّ سلمة أمّ المؤمنين أنّ رسول الله ﷺ كان يقبّل وهو صائم(٩). وقد ورد هذا أيضا عن عائشة أمّ المؤمنين رضي الله عنها(١٠).

وسألت امرأة رسول الله ﷺ عن كيفية التطهّر من الحيض، فقال لها: " خذي فرصة ممسّكة فتطهّري بها "، فلم تفهم المرأة وأعادت السؤال، فأعاد عليها الجواب فلم تفهم، فقال: "سبحان الله! تطهّري بها"، وأدركه ﷺ حياؤه فستر وجهه بيده، وأدركت عائشة ما يريد، فجذبت المرأة إليها وراحت تعلّمها ما يجب أن تفعل(١١).

ولو رحنا نستعرض نماذج أخرى من هذه الأخلاق لضاق بنا المقام، فحسبنا من ذلك ما ذكرنا، والله أعلم.

ولقد كان هذا الحرص الشديد على السماع يدفعهم إلى التناوب في أعمالهم اليومية حتى لا يفوتهم شيء البتّة من أقواله وأفعاله ﷺ.

أخرج البخاري بسنده إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: " كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد، وهي من عوالي المدينة، وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ، ينزل يوما، وأنزل يوما، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك " (١٢).

بل كان بعضهم يؤثر مرافقته ومراقبته ومتابعته وملازمته على كلّ شيء من شئون حياته الأخرى. ومن تلك الصور ما كان يفعله أبو هريرة رضي الله عنه، حيث كان يقول: " وكنت ألزم رسول الله على ملء بطني، فأشهد إذا غابوا، وأحفظ إذا نسوا " (١٣)، الخ. أي أنّه كان يقنع بقوته ولا يزيد على ذلك، فلا يشتغل بجمع المال، بل يجعل جلّ وقته لملازمة النبي ﷺ لئلاً يفوته شي من العلم، لذلك، لا عجب ولاجرم ولا غرابة أن يعرف منه رسول الله ﷺ هذا الحرص الصادق والرغبة العارمة والإقبال الكامل، فيعينه على ذلك بأن يدعو الله أن يملأه علما، وكذلك كان الأمر، فقد حشي أبو هريرة علما، وغدا أكثر إخوانه من الصحابة علما وحديثا.

هكذا كان الصحابة يحيطون برسول الله من كلّ جانب وفي كلّ وقت، فلم يُقدّر لشيء من كلامه أو سلوكه أن يفلت من مراقبتهم، ففي البيت كان زوجاته وأهل بيته يتابعون سلوكه وفعله وقوله وكلّ ما يصدر عنه، فيحفظون كلّ ذلك ويقومون بواجب التبليغ لجميع المؤمنين.

وخارج بيته، في المسجد، وفي السفر، وفي مواقع الجهاد، وغير ذلك، كان الصحابة كلّهم آذانا صاغية وقلوبا واعية وأعناقا مشرئبّة، لكلّ كلمة أو فعل أو

حركة أو إيماءة تصدر منه ﷺ.

وقدّر الله أن يكون هذا الحرص الشديد من الصحابة أحد الأسباب التي حفظ الله بها كتابه الكريم، إذ ليست السنّة إلاّ بيانا وتوضيحا وشرحا وتفسيرا لمراد الله في كتابه، وهكذا كان حفظها حفظاً للقرآن الكريم.

ثانياً ـ وأمّا في مجال الاقتداء والتأسي، فإنّ الصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا يرون منه ﷺ فعلاً حتى يبادروا إلى الاقتداء به، فتحتضنه قلوبهم وتتقمّصه جوارحهم وتمتلئ بحبّه قلوبهم.

رأوا النبيّ ﷺ يوما ـ وهو يؤمّهم في الصلاة ـ قد بادر فخلع نعليه ووضعهما عن يساره، فلم يتردّدوا وسارعوا بخلع نعالهم، ولما استفهم منهم النبيّ ﷺ عن فعلهم، قالوا بكلّ بساطة: " رأيناك خلعت فخلعنا". فأوضح لهم النبيّ ﷺ عندئذ أنّه إنّما فعل ذلك لأنّ جبريل أتاه فأخبره أنّ في نعله أذى أو قذرا فبادر بخلعه(١٤).

وفي صحيح البخاري من حديث ابن عمر أنّ النبيّ ﷺ اتخذ خاتما من ذهب فاتّخذ الناس خواتيم من ذهب، ثمّ نبذه فنبذ الصحابة خواتيمهم(١٥).

إنّه منتهى الاقتداء والتأسّي من هؤلاء الصحب الكرام، وهكذا كان شأنهم في جميع شئون حياتهم الأخرى، فكيف يمكن تصوّر أن يفوتهم شيء من أحواله ﷺ، وهم على هذه الصورة الرائعة من الاقتداء والتأسّي.

الحفظ القويّ والذاكرة العجيبة:

بجانب الحرص الذي كان عليه الصحابة رضي الله عنهم، تهيّأ لهم سبب آخر أسهم في جعل صورة التحمّل والتلقّي على أكمل وأشمل ما تكون الصورة، ذلكم هو ما جبلوا عليه من الحفظ القويّ والذاكرة العجيبة، فلم يكن يفوتهم شيء يسمعونه، حتى تعيه قلوبهم وتحفظه، فيرسخ رسوخ الجبال، وهذا أمر تواتر نقله في كتب اللغة والتاريخ، ورويت في شأنه روايات كثيرة بلغت حدّ التواتر الذي يغني عن النظر في إسنادها.

ولقد أدرك الصحابة رضي الله عنهم أنّ حديث رسول الله ﷺ دين، وشاع بينهم وبين من جاء بعدهم من التابعين المقولة المشهورة: " إنّ هذا العلم دين فانظروا عمّن تاخذون دينكم "(١٦). لذلك استودعوا صدورهم كلّ ما سمعوه من رسول الله ﷺ، وحرصوا على تلقّيه والتثبّت ممّا يسمعونه وينقلونه، خوفا من الوقوع في الخطأ الذي يعني تقويل رسول الله ﷺ ما لم يقله، وصونا للسنّة أن تكون وسيلة عند المغرضين لتشويه وتحريف تعاليمه ومبادئه وأحكامه.

ولكن لغلبة التقوى والصدق على مجتمع الصحابة لم يكن ما فعله الصحابة من التثبّت تهمة للراوي، وإنّما كان نوعا من التثبّت في رواية الحديث.

وقد سلك الصحابة لتحقيق هذا الهدف (التثبّت) جملة من الوسائل، نذكر

منها:

١ ـ الاعتدال في الرواية عن النبيّ ﷺ، أو الإقلال منها.

٢ ـ التثبّت ممّا يسمعونه من الحديث، وذلك بأن يطلبوا من الراوي أن يحضر من يشهد له بذلك.

وحفظ لنا التاريخ الصحيح كثيرا من نماذج التثبّت الذي كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ وعلى رأسهم الخلفاء الراشدون.

فمن الأمثلة على ذلك ما قاله الحافظ الذهبي في تذكرة الحفاظ: " كان أبو بكر رضي الله عنه أوّل من احتاط في قبول الأخبار " (١٧)، ثمّ أورد ما رواه الزهري عن قبيصة بن ذؤيب أنّ الجدّة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن تورث، فقال: ما أجد لك في كتاب الله شيئا، وما علمت أنّ رسول الله ﷺ ذكر لك شيئا، ثمّ سأل الناس فقام المغيرة فقال: سمعت رسول الله ﷺ يعطيها السدس، فقال له: هل معك أحد، فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك فأنفذه لها أبو بكر رضي الله عنه " (١٨).

ومن أمثلة ذلك أيضاً قصّة أبي موسى الأشعري التي يرويها أبو سعيد الخدري، وخلاصتها أنّ أبا موسى الأشعري رضي الله عنه استأذن على عمر في بيته ثلاثا فلم يؤذن له، فرجع، فرآه عمر فسأله فقال: استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت، ثمّ ساق حديث رسول الله ﷺ: " إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع " (١٩)، فقال له عمر: والله لتقيمنّ عليه بيّنة، ففزع أبو موسى إلى الصحابة يسألهم أن يشهد معه أحد ممّن سمع ذلك من النبيّ ﷺ، فشهد معه أبو سعيد الخدري على ذلك، فعند ذلك قال عمر لأبي موسى: " أما إنّي لم أتهمك، ولكن خشيت أن يتقوّل الناس على رسول الله ﷺ ".

ومن ذلك أيضاً ما رواه أحمد في مسنده بإسناد صحيح، من طريق بسر بن سعيد، قال: أتى عثمان المقاعد، فدعا بوَضوء، فتمضمض واستنشق، ثمّ غسل وجهه ثلاثا، ويديه ثلاثا، ثمّ مسح برأسه، ورجليه ثلاثا ثلاثا، ثمّ قال: " رأيت رسول الله ﷺ هكذا يتوضّأ، يا هؤلاء! أكذاك؟ قالوا: نعم "، لنفر من أصحاب رسول الله ﷺ عنده(٢٠).

أمّا عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه فقد جاء عنه قوله: " كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثا نفعني الله بما شاء منه، وإذا حدّثني غيره استحلفته، فإذا حلف لي صدّقته، وإنّ أبا بكر حدّثني، وصدق أبو بكر، أنّه سمع النبيّ ﷺ قال: ما من رجل يذنب ذنبا فيتوضّأ فيحسن الوضوء، ويصلّي ركعتين فيستغفر الله إلاّ غفر له " (٢١)..

إلاّ أنّه يجب التنبيه إلى أنّ كلّ ما ذكرناه عن هؤلاء الصحابة وغيرهم من تثبّتهم في قبول الرواية لا يعني أنّهم كانوا يشترطون في الراوي للحديث أن يكون أكثر من واحد كما ظنّ ذلك بعض الكتّاب، وإنّما المقصود أنّهم كانوا يفعلون ذلك كنوع من التثبّت فقط، بدليل أنّ هناك أخبارا أخرى كثيرة اكتفوا فيها بقبول رواية

الراوي دون أن يطلبوا من يشهد معه على ذلك.

وقد استمرّ هذا حال الصحابة مع السنّة، حتى وقعت الأحداث الأليمة التي كان من نتائجها أن استبيح دم الإمامين العظيمين عثمان وعليّ وغيرهما من الصحابة رضي الله عنهم، وبدأ ظهور الفرق المنحرفة التي تجرّأت على تفسير نصوص السنّة وتأويلها وَفْقَ هواها وفكرها المنحرف، بل انتهى الأمر ببعضها إلى استباحة الكذب لنصرة مذاهبها وبدعها.

عندئذ قام الصحابة بواجبهم في الدفاع عن السنة، فلم يعودوا يقبلون الحديث من كل أحد، بل أصبحوا يعتنون بالنظر في حال الراوي. قال ابن سيرين: " لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم " (٢٢).

وابن سيرين أحد أجلّة التابعين، وهو يتحدّث عن حال الصحابة، فهم لم يعودوا يكتفون بالخبر يأتي به الرجل منقطعا، بل لا بدّ أن يسنده، من أجل أن يعرف حال هذا القائل أو الناقل عنه، فيعطى حقّه من القبول أو الرفض.

بل إنّ ابن عباس نقل عنه أكثر من نصّ حرص فيه على بيان هذا التحوّل الذي حدث في حياة الصحابة، فقد أخرج الإمام مسلم في مقدمته على صحيحه، عن طاوس قال: جَاءَ هَذَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ـ يَعْنِي بُشَيْرَ بْنَ كَعْبٍ ـ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا فَعَادَ لَهُ ثُمَّ حَدَّثَهُ فَقَالَ لَهُ عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا فَعَادَ لَهُ فَقَالَ لَهُ مَا أَدْرِي أَعَرَفْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَأَنْكَرْتَ هَذَا أَمْ أَنْكَرْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَعَرَفْتَ هَذَا فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: " إِنَّا كُنَّا نُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ لَمْ يَكُنْ يُكْذَبُ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ تَرَكْنَا الْحَدِيثَ عَنْهُ " (٢٣).

وفي رواية أخرى أنّه قال له: " إِنَّمَا كُنَّا نَحْفَظُ الْحَدِيثَ وَالْحَدِيثُ يُحْفَظُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَّا إِذْ رَكِبْتُمْ كُلَّ صَعْبٍ وَذَلُولٍ، فَهَيْهَاتَ " (٢٤).

وفي رواية أخرى عن مجاهد قال: جَاءَ بُشَيْرٌ الْعَدَوِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَعَلَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ لا يَأْذَنُ لِحَدِيثه ـ يعني: لا يصغي إليه ولا يسمعه ـ، وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَالِي لا أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلا تَسْمَعُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: " إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْتَدَرَتْهُ أَبْصَارُنَا وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِآذَانِنَا فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلا مَا نَعْرِفُ " (٢٥).

وهكذا كان الصحابة هم أوّل من وضع نواة علم الحديث وشروط الرواية وقوانينها، وحرصوا على نقل ذلك إلى التابعين الذين ساروا ـ بدورهم ـ على هذه السنّة الحميدة في التثبّت من رواية الحديث، وسلكوا هذا المسلك نفسه في نقد الرواية سندا ومتنا، ونقد الرجال جرحا وتعديلا.

ومن أروع ما ذُكر في هذا الباب هذه القصّة التي أوردها العلماء في كتبهم، عن الليث بن سعد، قال: " قدم علينا رجل من أهل المدينة يريد الاسكندرية مرابطا، فنزل

على جعفر بن ربيعة، قال: فعرّضوا له بالحملان، وعرّضوا له بالمعونة فلم يقبل، واجتمع هو وأصحابنا يزيد بن أبي حبيب وغيره فأقبل يحدّثهم: حدثني نافع عن عبد الله ابن عمر عن رسول الله ﷺ، قال: فجمعوا تلك الأحاديث، وكتبوا بها إلى ابن نافع، وقالوا له: إنّ رجلا قدم علينا وخرج إلى الإسكندرية مرابطاً وحدّثنا، فأحببنا ألاّ يكون بيننا وبينك فيها أحد، فكتب إليهم: والله ما كتب أبي من هذا بحرف قط، فانظروا عمّن تأخذون واحذروا قصاصنا ومن يأتيكم " (٢٦).

ومن هذه الأقوال والتصرّفات تشكلّت قواعد علم الحديث التي ضبطت بها قوانين الرواية وشروطها وصفات الراوي الذي يقبل حديثه أو يردّ.

وهكذا يمكن القول بكلّ وضوح إنّ ما فعله الصحابة من التثبّت في المرحلة الأولى، ثمّ ما فعلوه لاحقاً من الحرص على معرفة النقلة وأحوالهم يعتبر البداية الأولى والصحيحة لنشأة قواعد علوم الحديث التي تتضمّن النظر في الراوي والمروي.

وكان من نتائج هذه القواعد أن صار للإسناد أهمية كبرى في قبول الأحاديث وردّها، وتناقل العلماء قول الإمام ابن المبارك: " الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء " (٢٧). ودقّق النظر في أسباب الضعف التي تطرأ على الأسانيد وتمّ التمييز بينها، فهناك المرسل والمنقطع والمعضل والمدلّس، وغير ذلك من أسباب الضعف التي تخلّ باتّصال السند(٢٨).

ونُظر في رواة الأسانيد، ومُحّص حال كلّ راو وعرف شأنه ودرجته في سلّم الجرح والتعديل، وانقسمت أسباب الضعف باعتبار ذلك إلى ما يخلّ بعدالة الراوي، وإلى ما يخلّ بضبطه، في تفصيلات كثيرة عميقة دقيقة، تدلّ على مبلغ الجهد العظيم الذي بذله هؤلاء الكرام من علماء السلف أسوة بسلفهم الصالح من أصحاب رسول الله.

وأدّى هذا إلى ظهور المصنفات العظيمة في الرجال، وشيوع الجرح والتعديل في الرواة حماية للسنة وصيانة لها ودفاعا عنها، ولم يتردّد المحدّث أن يطعن في أبيه أو أخيه أو قريبه إذا تعلّق ذلك بالسنة وحمايتها.

روى الإمام مسلم في مقدّمة صحيحه، من طريق عبيد الله بن عمرو، قال زيد يعني ابن أبي أنيسة: " لا تأخذوا عن أخي " (٢٩). يعني يحيى بن أبي أنيسة، وقد أجمع أصحاب الحديث على ترك حديثه.

وقد سئل الإمام علي بن المديني عن حال أبيه عبد الله بن جعفر، فقالوا: سلوا غيري، فلمّا أعادوا عليه، أطرق برأسه وقال: إنّه الدين. يعني أنّه ضعيف. وكان لا يحدّث عنه، أو يحدّث عنه ويشير إلى ما في حديثه من الضعف(٣٠).

وأمثلة هذا لا يحصرها كتاب، وفيما ذكرناه بعض الدلالة على المقصود.

بمثل هذه الأقوال تقرّرت مشروعية الجرح والتعديل، وأكّدها العلماء في كثير من أقوالهم المتواترة، إذ ما لا يتمّ الواجب إلاّ به فهو واجب، وحفظ السنّة وصيانتها

لا يتمّ إلاّ بالبحث في أحوال الرواة ومعرفة حقيقتهم، فتعيّن هذا الواجب.

وتتضح أهمية هذا العلم إذا عرفنا أنّه الطريق إلى معرفة صحيح الحديث وضعيفه، ومعرفة حقيقة نقلة الحديث من حيث العدالة والضبط.

والأدلّة على ذلك أظهر من أن تذكر، ويكفينا من القرآن قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبيّنوا﴾ (٣١) وفي قراءة حمزة والكسائي: ﴿فتثبّتوا﴾.

قال الإمام ابن كثير في تفسير هذه الآية: " يأمر تعالى بالتثبّت في خبر الفاسق ليحتاط له، لئلاّ يحكم بقوله، فيكون في نفس الأمر كاذبا أو مخطئا، فيكون الحاكم بقوله قد اقتفى وراءه، وقد نهى الله عزّ وجل عن اتباع سبيل المفسدين، ومن ها هنا امتنع طوائف من العلماء من قبول رواية مجهول الحال لاحتمال فسقه في نفس الأمر، وقبلها آخرون لأنّا إنّما أمرنا بالتثبّت عند خبر الفاسق، وهذا ليس بمحقّق الفسق لأنّه مجهول الحال " (٣٢).

ومن أدلّة القرآن الواردة في هذا الباب قوله تعالى::﴿ياأيها الذين آمنوا كونوا قوّامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنّكم شنآن قوم على ألاّ تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إنّ الله خبير بما تعملون ﴾(٣٣).

ونستطيع أن نقرّر أنّ معنى هذه الآية ونظائرها هو أهم قاعدة قام عليها منهج الجرح والتعديل عند المحدثين، وفرّع عليها العلماء كثيرا من القواعد والضوابط التي تحكم هذا العلم وتوضّح حدوده وتبرز قيوده، وتبيّن ما يحمد فيه وما يذمّ، وما يجوز وما لا يجوز.

ومجموع الآيات في هذا الباب تأمر بتفحّص الروايات والأخبار والنقول، وترشد إلى وجوب التحقق من أحوال رواتها ونقلتها، وتلزم القائمين على هذا الأمر بالتزام العدل كيفما كانت النتيجة، وكائنا من كان المقصود بالحكم جرحا أو تعديلا، وطرح رواية من ثبت فسقه، أو حامت حوله شبهة من ذلك. وفي كلّ هذا الذي ذكرنا قواعد لقبول الرواية وردّها.

وأمّا الأدلة على مشروعية الجرح والتعديل من السنّة فأكثر من أن تحصر أيضا، ومن الأحاديث التي تعتبر نصّا في المشروعية ما رواه الشيخان، من حديث عائشة، أنّ رجلا استأذن على النبيّ ﷺ، فقال: " ائذنوا له، فلبئس ابن العشيرة - أو بئس رجل العشيرة - فلما دخل عليه ألان له القول.... " الخ، الحديث(٣٤).

وأمّا الآثار عن السلف الصالح في ذلك، فدونكم كتب الرجال، فهي حافلة بالتأكيد على وجوب الجرح والتعديل، ويزيّن تلك النقول قول ابن سيرين: " لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سمّوا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم " (٣٥).

ورغم مشروعية الجرح والتعديل، وجواز الطعن حماية للشريعة، فإنّ العلماء كانوا يخافون من ذلك خوفا شديدا، فهذا ابن أبي حاتم يدخل عليه أحد العلماء،

وهو يقرأ كتـابه (الجرح والتعديل)، فقال له: كم من هؤلاء القـوم قد حطّوا رحالهم في الجنّة منذ مائة سنة ومائتي سنة، وأنت تذكرهم وتغتـابهم، فبكى عبد الرحمن بن أبي حاتم رحمه الله(٣٦).

وفي رواية أنّه سـمع من يقول ذلك عن يـحيى بن مـعين، فبكى عـبد الرحـمن، وارتعدت يداه، حتى سقط الكتاب من يده(٣٧).

قال الذهبي فـي تعليقه على هـذه الحادثة: " أصابه على طريـق الوجل وخوف العـاقبـة، وإلا فكلام الناقـد الورع في الضـعـفاء من النـصح لدين الله والذبّ عن السنّة " (٣٨).

وإنّ عظمـة هذا المنصب وأهميـته تقـتـضي حمـايته من المتـسللين والأدعيـاء والمنتحلين، لذلك سارع العلماء بوضع شروط وضـوابط تكفل صيانة وحماية هذا المنصب، وتجعله حكرا على أهله وأصحاب الكفاءة فيه.

ومن هذه الشروط والضوابط:

أولا ـ العلم والتقوى والورع والصدق.

ثانيا ـ البعد عن الهوى والعصبية والغرض الفاسد.

ثالثا ـ معـرفة مـا يجرَح به الـراوي أو يعدّل، يعني: مـعرفـة أسبـاب الجرح والتعديل.

رابعا ـ الخبرة بمدلولات الألفاظ والمعرفة بتصاريف العرب، فإنّ الكذب ـ مثلا ـ قد يطلق عندهم على مجرّد الخطأ، والزعم على مجرّد القول، وهكذا...

خامسا ـ الإلمام بقواعد العلوم الأخرى، وطبائع الأشياء والعمران، وغير ذلك.

وممّا يضاف إلى هذه الشروط والضوابط ويكـمّلها آداب يجب على من يتصدّى للجرح والتعديل أن يتحلّى بها، ومنها:

١ ـ **التـزام الأدب الإسلامـي والخلق الفاضل واسـتـعـمال الألفـاظ المهذّبة إذا أدّت الغرض**، وما نقل عن بعض العلماء من بعض الألفـاظ القاسية والعبارات الشديدة إنّما هو تعبير عن واقع ذلك الراوي، أو هو نوع من الشدّة التي عرف بـها بعضـهم، وإلاّ فأدب أكـثر العلمـاء في ذلك معـروف، بل كانوا يـوصون تلاميذهم بذلك.

فهـذا إسماعيل بـن يحيى أبو إبراهيم المصري المزني يقـول: سمعني الشـافعي يوما وأنا أقول: فـلان كذاب، فقال لي: " يأبا إبراهيم! أكس ألفـاظك أحسنها، لا تقل: كذاب، ولكن قل: حديثه ليس بشيء " (٣٩).

ولذلك كـان أشدّ لفظ اسـتعملـه الإمام البخـاري في الإشارة إلى جـرح راو هو قوله: " سكتوا عنه، فيه نظر، تركوه ".

وقد أورد الإمـام مسلم في مـقدّمة صـحيحـه عن أيوب السخـتياني، وقـد ذكر

رجلين، فقال عن أحدهما: " لم يكن بمستقيم اللسان " ، وقال عن الآخر: " هو يزيد في الرقم " ، وهذا كناية عن الكذب(٤٠).

٢ ـ عدم جواز الجرح بما فوق الحاجة:

وهذا لأنّ الجرح شرع لضرورة شرعية، والضرورة تقدّر بقدرها، فإذا حصل المقصود بذكر جرح واحد، صار ذكر غيره معه نوعا من حظّ النفس، والاعتداء على عرض المسلم، والغيبة المذمومة، وكلّ ذلك محرّم شرعا.

٣ ـ لا يجوز جرح من لا يحتاج إلى جرحه:

فإذا لم توجد ضرورة شرعية للجرح فلا يجوز، لأنّه يعتبر عندئذ من الوقوع في أعراض المسلمين بغير عذر، ولا حجّة شرعية، وهو من أكبر أنواع المحرّمات.

٤ـ الإنصاف:

ويكون هذا بذكر الجرح والتعديل في الراوي، وعدم جواز الاقتصار على ذكر الجرح وحده، فإنّه يكون عندئذ نوعاً من الظلم، وتجريداً للمجروح من كلّ فضيلة وخصلة من خصال الخير.

ولهذا عاب الإمام الذهبي على ابن الجوزي أنّه يسرد ما يذكر في الراوي من جروح، ويسكت عن التوثيق، وذلك أنّ الإنصاف يقتضي أن يُذكر الشخص بما فيه من جوانب الخطأ والإصابة. فإذا سئل المحدّث عن رجل أنصفه وذكر ما فيه من خصال الخير، ثمّ ذكر أنّه ليس هناك من هو معصوم ـ غير الأنبياء والمرسلين ـ ثمّ بيّن أخطاءه بأسلوب متعفّف، عكس ما نراه من البعض ممّن جرّد لسانه في الطعن على العلماء والدعاة، بدعوى أنّ ذلك من الضرورة الشرعية، وهل من الضرورة الشرعية والمصلحة الشرعية أن تزهّد الأمّة في مرجعيتها العلمية والفكرية، وهم علماؤها ودعاتها وأهل الصلاح فيها!؟، إنّ هذا هو الذي يفتح الباب على مصراعيه لكلّ مدّع أو حاقد أو عدوّ للعبث بعقول الأمّة ومشاعرها وتوجيهها الوجهة غير السليمة، والله المستعان.

وبهذه الضوابط وغيرها وما أكثرها أمكن لهذا العلم العظيم أن يحفظ الله به السنّة الغرّاء، وكان من نتيجة ذلك أن ردّت أحاديث لم تثبت أمام مقاييس هذا العلم، سواء تعلّق السبب بالراوي أو بالمتن الذي ورد على أنّه حديث نبويّ شريف.

فبالنسبة للراوي اشترط علماء هذا الفنّ أن يتوفّر فيه من الشروط والضوابط ما يجعل حديثه جديرا بالقبول والاحتجاج، فتكلّموا في عدالة الراوي واشتراطها والمعاني التي تدخل ضمنها، فجعلوا من ذلك أن يكون الراوي مسلما عاقلا بالغاً، ملتزماً بالشريعة غير مرتكب للكبائر التي يفسّق بها، غير مصرّ على صغائر تقدح في عدالته أيضا، بعيداً عما يشين مروءته ويسقطها.

وتكلّموا في ضبط الراوي، فاشترطوا فيه سواء كان طالبا (في مرحلة التحمّل) أو شيخاً (في مرحلة الأداء) أن يكون ضابطاً لما يسمعه أو يؤدّيه، سواء كانت

الوسيلة الحفظ أو القراءة من الكتاب، متنبّها غير مغفّل ولاساه، إلى غير ذلك من المعاني الدقيقة التي تؤدّي في النهاية إلى الاطمئنان إلى أنّ ما تلقّاه هذا الطالب كان على وجه صحيح وسليم، أو أنّ ما أدّاه هذا الشيخ كان على وجه مضبوط ليس فيه تصحيف ولا تحريف ولا خطأ في السند أو المتن.

أمّا متون الأحاديث فوضعوا لها أيضا مجموعة من القواعد الدقيقة التي لا يكاد حديث يفلت منها حتى يعرف حاله، فاشترطوا في متن الحديث ألاّ يخالف قواطع النصوص الأخرى، سواء من القرآن أو السنة، أو ما قام الإجماع على وَفقه، أو ما أحاله العقل ويكون مع ذلك لا يقبل التأويل، أو يكون هذا الحديث من الركاكة في المعاني بحيث يقطع ـ أو يظنّ على الأقلّ ـ بعدم صحّة نسبته إلى رسول الله ﷺ، إلى غير ذلك من القواعد والضوابط الدقيقة.

ولم يقف هؤلاء العلماء عند هذا الحدّ، بل اعتكفوا على تصنيف مؤلّفات ضمّنوها هذه الأحاديث الضعيفة أو المكذوبة والموضوعة، وبذلوها للناس، وحذّروا الناس من الكذّابين والوضّاعين، وصنّفوا أيضاً الكتب في بيان أسمائهم وأحوالهم، وغير ذلك من التفاصيل التي عرّت الكذابين وفضحتهم وبيّنت أحاديثهم التي اختلقوها ووضعوها، وبيّنت حال الضعفاء وأحاديثهم التي أخطأوا فيها، وأوضحت أحوال المجاهيل ودرجاتهم في الجهالة، وقيمة الأحاديث الواردة عنهم.

ثمّ قام جهابذة العلماء فأفردوا حديث رسول الله ﷺ بالتصنيف، وسلكوا في ذلك مسلك الانتقاء والاختيار، حيث تُعرض الأحاديث على أشد قواعد التثبّت وأقواها، فما سلم منها من العلل وكان في درجات الصحّة العليا أو المتوسّطة أفردوه بالتصنيف، وميّزوه عن غيره من الأحاديث التي لا تسلم من مقال وضعف، وهكذا ظهرت أمّهات الكتب التي كتب الله لها القبول في قلوب الناس وعقولهم، ويقف على رأس قائمة هذه المصنّفات العظيمة الصحيحان (صحيح البخاري وصحيح مسلم)، والمؤلّفات التي التزم أصحابها الصحّة كصحيح ابن خزيمة وابن حبّان، أو المصنّفات التي لم يشترط أصحابها الصّحة، ولكنّهم ساقوا بأسانيدها، اعتماداً على القاعدة المشهورة " من أسند فقد أحال " ممّا فتح الباب واسعا للعلماء أن يدرسوا أسانيدها ويتفقّدوا أحوال نقلتها ويحكموا عليها بما يقتضيه النظر الصحيح والبحث السليم.

ولمّا كان علم الحديث والنظر في دراسة الأسانيد علما اجتهاديا وضعت قواعده عبر أحقاب طويلة من الزمن، وعبر جهود طويلة من العلماء. فلم يزل العلماء قديما وحديثا يتشرّفون بالانضمام إلى هذا الموكب العظيم، فينظرون في الأسانيد ويدقّقون فيها، ويجتهدون في الحكم عليها، وَفق تلك القواعد والضوابط التي شكّلت علماً لم تحظ به أمة من الأمم السابقة أو اللاحقة.

ونختم كلامنا هذا بذكر صورة مشرقة من صور الدقّة والتثبّت في هذا العلم، فقد كان من صنيع العلماء السابقين وطلاب العلماء الحريصين أن يقوموا ـ في سبيل التثبّت ـ باختبار العلماء للاطمئنان على صحّة ضبطهم وعلمهم ودقّة

بصرهم لهذا العلم، ويحضرني هنا أكثر من قصّة لهذا اللون من التثبّت.

فقد أورد كلّ من الخطيب البغدادي وابن كثير والذهبي قصّة إمام المحدّثين وأميرهم محمد بن إسماعيل البخاري حينما قدم بغداد، وكان قد سبقه إليها ذكره وشهرته، فأراد علماء أهل بغداد أن يختبروا هذا الضيف النازل ليعرفوا قدر ما عنده من العلم، فدعوا إلى مجلس عام حضره العلماء وطلاّب العلم والعوام من أهل بغداد، وعمدوا إلى مئة حديث، فخلطوا وقلبوا أسانيدها ومتونها، ثمّ دفعوها إلى عشرة من الرجال، كلّ عشرة أحاديث لرجل من هؤلاء، وأمروهم أن يلقوها على البخاري في ذلك المجلس، وانعقد المجلس وغصّ بأهله من أهل بغداد وغيرهم من الغرباء من خراسان وغيرها، وانتدب إليه رجل من أولئك العشرة، وقرأ عليه الحديث الأول يريد أن يعرف رأيه فيه، فقال البخاري: " لا أعرفه "، وسأله عن الحديث الثاني والثالث وهكذا، والبخاري لا يزيد على قوله: " لا أعرفه ". واختلف أهل المجلس في الحكم عليه، فأمّا العلماء فادركوا أنّ الرجل قد فهم ما أريد به، وأمّا العوام فحكموا عليه ـ وهكذا شأن العوام في كلّ زمان ـ بالعجز والتقصير وقلّة الفهم. وانتدب الثاني بأحاديثه العشرة، ثمّ الثالث والرابع، حتى تمام المائة، والبخاري لا يزيد على قوله: " لا أعرفه ". فلما انتهى القوم من ذلك اعتدل البخاري في مجلسه وراح يصحّح لكلّ واحد من هؤلاء، فيعيد متون الأحاديث إلى أسانيدها، وأسانيدها إلى متونها، في صورة عجيبة مشرقة، أذعن الناس ـ بعدها ـ لهذا الإمام بالحفظ واعترفوا له بالفضل، وساد أهل بغداد كما ساد غيرهم(٤١).

وصورة أخرى مشرقة لهذا اللون من التثبّت، وذلك ما حدث ليحيى بن معين مع شيخه أبي نُعَيم الفضل بن دكين، فقد عزم الإمامان أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ـ زمن الطلب ـ أن يذهبا إلى الإمام الكبير عبد الرزاق الصنعاني في صنعاء باليمن ليأخذا عنه العلم، وسافرا فقدّر الله أن يلتقيا به في مكّة قادما إلى الحجّ، فأبى الإمام أحمد أن يأخذ عنه إلاّ في صنعاء، فتلك نيته التي خرج بها من بلاده، وفعلاً انتظر حتى رجع عبد الرزاق من حجّه، فقدم عليه في صنعاء وجلس إليه يأخذ عنه العلم.

وقصّتنا تبدأ بعد رجوعهما ـ أعني أحمد ويحيى ـ إلى الكوفة، فقد قال يحيى بن معين لأحمد بن حنبل: إنّي أريد أن أختبر أبا نعيم. فنصحه أحمد بن حنبل ألاّ يفعل فالرجل ثقة حافظ ضابط، إلاّ أنّ يحيى بن معين أصرّ على ذلك، فأخذ ثلاثين حديثاً من مسموعات أبي نعيم، فجعل على رأس كلّ عشرة منها حديثا ليس منها، ثمّ جاءا إلى أبي نعيم وفي صحبتهما أحمد بن منصور الرمادي أحد تلاميذهما، فدقّوا الباب فخرج إليهم أبو نعيم، وجلس معهم على دكّان ـ لعلّه يعني مقعدا ـ أمام البيت، وأجلس أحمد عن يمينه، وابن معين عن يساره، وجلس الرمادي أسفل الدّكان، فأخرج ابن معين الأوراق وبدأ يقرأها عليه، فلما جاء إلى الحديث الحادي عشر، قال أبو نعيم: هذا ليس من حديثي، اضرب عليه. واستمرّ ابن معين يقرأ أحاديث العشرة الثانية فلما قرأ الحديث الحادي عشر قال أبو نعيم: هذا ليس من حديثي، اضرب عليه. ولما قرأ العشرة الثالثة وقرأ الحديث الأخير تغيّر أبو نعيم

وانقلبت عيناه غضبا، وأمسك بذراع أحمد بن حنبل، وقال لابن معين: أما هذا فأورع ـ من الورع ـ من أن يفعل مثل هذا، وأمّا هذا ـ وأشار إلى الرمادي ـ فأقلّ من أن يفعل هذا، ولكن هذا من فعلك يا فاعل، وأخرج رجله فرفسه بها حتى سقط من على المقعد، ثمّ قام فدخل داره. فقال أحمد لابن معين: "ألم أقلّ لك إنّه ثبت؟! ". فقال ابن معين في نشوة من الإعجاب بشيخه وضبطه ويقظته: "والله لرفسته أحبّ إليّ من سفرتي " (٤٢).

هذه صور مشرقة تدلّ على اهتمام طلاّب العلم بدرجة مشايخهم في العلم والفهم، وتدلّ أيضاً على مبلغ العلم الذي كان عليه هؤلاء الأعلام، الذين حفظ الله بهم السنّة، فبقيت أعلامها منشورة، ومودّتها في قلوب الناس موفورة وأيدي الحاقدين عليها مبتورة إلى يوم الدين.

ولكن هذا اللون من التثبّت، وإن كان العلماء قد فعلوه ولم يروا به بأسا، إلاّ أنّهم كعادتهم في وضع الضوابط والقواعد التي تحكم كلّ شيء، اشترطوا لمثل هذا اللون من التثبّت ألاّ يستمرّ أكثر من قدر الحاجة، ثمّ لا بدّ من البيان بعد ذلك ـ إذا عجز الراوي عن كشف ذلك ـ لئلاّ ينطلي ذلك على بعض الحاضرين من طلاّب العلم أو العوام الذين لا يميّزون.

هذه إطلالة مختصرة وموجزة عن الجهد الذي بذله المسلمون لحفظ السنّة النبوية الشريفة، بدءاً بجهود الصحابة في الحرص على التلقّي من النبيّ ﷺ ومراقبة جميع أحواله ونقلّ كلّ فعل أو قول أو كلمة أو حركة أو إشارة أو إيماءة أو أدنى من ذلك، في ليله ونهاره، في نومه ويقظته، في حلّه وترحاله، في سفره وظعنه، في سلمه وحربه، في أحواله مع الله سبحانه، وفي أحواله الخاصة والعامّة، في علاقته بأزواجه وأهل بيته وفي علاقته بعموم أصحابه، بحيث كانوا أشبه بعدسات التصوير التي تتابع صاحبها في كلّ شيء، بحيث لا يندّ أو يفلت منها شيء من حركاته أو سكناته، ثمّ مرورا وانتهاءً بجهود العلماء في كلّ عصر ومصر، وبهذا حفظت السنّة كاملة، وتلك معجزة أخرى من معجزاته ﷺ يلمسها ويرى أثرها كلّ عالم سليم القلب يبحث عن الحقّ□

الهوامش :

١ – رواه الحاكم في المستدرك (١/ ٢١٦) وقال: «حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

٢ – أخرجه البخاري، كتاب الادب باب (رحمة الناس بالبهائم) (٥/ ٢٢٣٨)، ومسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب: (من أحق بالإمامة) (١/ ٤٦٤).

٣ – رواه البخاري، كتاب: الانبياء باب: ما ذكر عن بني اسرائيل.

٤ – رواه الحاكم في المستدرك (١/ ١٦٣) وابن حبان في صحيحه (١/ ٢٦٨، ٢٧١، ٢/ ٤٥٤) من طرق عن عبدالله بن مسعود والنعمان بين بشير وأبان بن عثمان ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابي الدرداء وانس.

٥ – رواه ابن حبان في صحيحه ٣/ ٤٠٣ والدارقطني ١/ ١٤٩ والنسائي ١/ ١٠١ والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٧٦ وأورد له طرقا وشواهد كثيرة، واستدل بذلك على ان مس الذكر أو الفرج لا ينقض الوضوء، والمسألة محل خلاف بين الفقهاء وليس هذا موضع بسطها، فتراجع في

مظانها والله أعلم.

٦- رواه البخاري . كتاب الطلاق / باب : إذا طلقها ثلاثاً ثم تزوجت بعد العدة ... (٥/٢٠٣٧). ومسلم كتاب النكاح / باب : لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تنكح زوجاً غيره .... كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها.

٧- رواه الترمذي ٣/٤٦٨ ، وأحمد ١/٨٦ ، وابن حبان في صحيحه ٩/٥١٤ - اللفظ للترمذي - من طريق علي بن طلق : قال أتى أعرابي النبي ﷺ فقال : يا رسول الله الرجل منا يكون في الفلاة فتكون منه الرويحة ويكون في الماء قلة؟ فقال رسول الله ﷺ: إذا فسا أحدكم فليتوضا ولا تأتوا النساء في أعجازهن فإن الله لا يستحي من الحق. قال الترمذي : " وفي الباب عن عمر وخزيمة بن ثابت وابن عباس وأبي هريرة ، حديث علي بن طلق حديث حسن ".

٨- رواه البخاري كتاب العلم / باب : ما جاء في العلم .. (١/٣٤) ، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

٩- رواه مالك في الموطأ (١/٢٩١) باب : ما جاء في الرخصة في القبلة للصائم .

١٠- انظر الموضع السابق من الموطأ ففيه آثار كثيرة في ذلك عن عائشة وغيرها، ويقابلها آثار أخرى في المنع من ذلك ، على تفصيل ذكره الفقهاء في مصنفاتهم.

١١- رواه البخاري. كتاب الحيض/ باب : دلك المرأة نفسها إذا تطهرت من الحيض وكيف تغتسل.. ومسلم . كتاب الحيض/ باب : استحباب استعمال المغتسلة من الحيض.. ، من حديث عائشة رضي الله عنها.

١٢- رواه البخاري كتاب العلم/ باب : التناوب في العلم (١/٤٦) ، من حديث عمر بن الخطاب.

١٣- رواه البخاري. كتاب البيوع (٢/٧٢١).

١٤- رواه الدارمي في سننه (١/٣٧٠) ، وأبو يعلى في مسنده (٢/٤٠٩) ، وابن سعد في الطبقات الكبرى (١/٤٨١) ، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

١٥- رواه البخاري. كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة / باب : الاقتداء بأفعال النبي صلى الله عليه وسلم (٦/٢٦٦١).

١٦-رواه مسلم في مقدمة صحيحه (١/١٤)، والدارمي في سننه (١/١٢٤) ، والخطيب في الكفاية (١/١٢٢)، من كلام محمد بن سيرين رحمه الله . وأورده ابن عبدالبر في التمهيد (١/٦٧)، والمزي في تهذيب الكمال (٢٦/٤٣٨) ، منسوباً إلى الإمام مالك رحمة الله . ورواه بعضهم مرفوعاً ، من حديث أنس ، كما في تاريخ جرجان (١/٤٧٣)، وهذا لا يصح ، لأن في إسناده خليد بن دعلج ، وهو مشهور بالضعف ، وقد تركه بعضهم.

١٧- تذكرة الحفاظ، الذهبي (١/٢).

١٨- رواه النسائي في سننه (٤/٧٣) باب : ذكر ميراث الجدات والأجداد ومقادير نصيبهم. وأورده الحاكم في معرفة علوم الحديث مستدلاً به على وجوب التثبت في رواية الحديث وضبطه (١/١٥).

١٩- رواه البخاري كتاب البيوع / باب : الخروج في التجارة (٢/٧٢٧) . ومسلم كتاب الآداب/ باب : الاستئذان (٣/١٦٩٥). وفي الحديث أن عمراً قال : "خفي علي هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟! ألهاني عنه الصفق بالأسواق".

ولفظ: " أما إني لم أتهمك." لا يوجد في الصحيحين ، ولكنه عند أبي داود في سننه (٤/٣٤٧).

٢٠- رواه أحمد في مسنده (١/٦٧).

٢١- رواه الترمذي في سننه (٢/٢٥٧ ، ٥/٢٢٨) ، والنسائي في سننه (٦/١٠٩ ، ١١٠) ، وأحمد في مسنده (١/٢/١٠٠).

٢٢- مقدمة صحيح مسلم ، ١/١٥ ، حلية الأولياء (٢/٢٧٨) ، جامع التحصيل (١/٥٨ ، ٦٩)، ضعفاء العقيلي (١/١٠) ، العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (٢/٥٥٩).

٢٣- مقدمة الإمام مسلم (١/١٢ ، ١٣) ، التمهيد لابن عبد البر (١/٤٣) ، جامع التحصيل

(١/٥٨) ، العلل ومعرفة الرجال (٣/٣٨).

٢٤- مقدمة الإمام مسلم (١/١٣) ، النسائي في سننه (٣/٤٤٠) ابن ماجه في سننه (١/١٢) ، الحاكم في المستدرك (١/١٩٦) ، وقال : "إسناده صحيح على شرط الشيخين" ، وهو في مستخرج أبي عوانة على مسلم (١/٩٧).

٢٥- مقدمة الإمام مسلم (١/١٣) ، جامع التحصيل (١/٥٨) ، سنن الدارمي (١/١٢٤).

٢٦- التمهيد (١/٥٥) ، جامع التحصيل (١/٧٦).

٢٧- مقدمة الإمام مسلم (١/١٥) ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/١٦) ، الجرح والتعديل للباجي (١/٢٩١) ، أدب الإملاء والاستملاء للسمعاني (٧).

ونقل هذا القول عن الإمام أحمد كذلك كما في المقصد الأرشد (٣/١٥٠) ، والرحلة في طلب الحديث (٨٩).

٢٨- انظر كتابنا : السعي الحثيث بشرح اختصار علوم الحديث.

٢٩- مقدمة الإمام مسلم على صحيحه (١/٢٧) . وفي رواية ابن عدي في الكامل (٧/١٨٦) : "لا تكتبوا عن أخي يحيى فإنه كذاب ".

٣٠- انظر: تهذيب التهذيب (٥/١٥٣).

٣١- سورة الحجرات ، الآية ٦.

٣٢- تفسير ابن كثير ٤/٢٢٣ ، وانظر أيضاً ما قاله القرطبي والشوكاني في تفسير هذه الآية. تفسير القرطبي ، ٨/٣١٢ . فتح القدير للشوكاني ٥/٦٠ .

٣٣- سورة المائدة ، الآية ٨ .

٣٤- رواه البخاري كتاب الأدب / باب : لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً (٥/٢٢٤٣). ومسلم . كتاب البر والصلة والآداب / باب : مداراة من يتقى فحشه (٤/٢٠٠٢).

٣٥- أورده أحمد في العلل ومعرفة الرجال ، ٢/٥٥٩ . ومسلم في مقدمته على صحيحه ١/٤٤ والترمذي في علله ٧٣٩ . والخطيب في الكفاية ١٢٠ . والعقيلي في الضعفاء ١/٣ . والسمعاني في أدب الإملاء والاستملاء ٥ . وابن حجر في لسان الميزان ١/٤ .

٣٦- التقييد لمحمد بن عبدالغني البغدادي (٣٣٣).

٣٧- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (٢/٢٠١) ، تذكرة الحفاظ للقيسراني (٣/٨٣١) ، سير أعلام النبلاء (١١/٩٥) ، تهذيب الكمال (٣١/٥٦٤).

٣٨- سير أعلام النبلاء (١٣/٢٦٨).

٣٩- انظر : فتح المغيث للسخاوي (١/٣٧٣) .

٤٠- مقدمة الإمام مسلم على صحيحه (١/٢١) ، الجرح والتعديل (٢/١٨) ، ضعفاء العقيلي (١/١٠).

٤١- انظر : تاريخ بغداد (٢/٢٠) ، سير أعلام النبلاء (١٢/٤٠٨) ، تهذيب الكمال (٢٤/٤٥٤).

٤٢- تهذيب الكمال (٢٣/٢١١) ، سير أعلام النبلاء (١٠/١٤٩) ، تهذيب التهذيب (٨/٢٤٦) .